

وزارة التربية الوطنية

فرض الفصل الثاني في مادة العلوم الإسلامية

المدة: ساعة (01)

1437 /2016

السنة الثالثة ثانوي (جميع الشعب)

توكل على الله ثم أجب عما يلي "

الجزء الأول : (14ن)

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ حَبِّ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ. وَأَيُّمَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». (متفق عليه واللفظ لمسلم).

المطلوب :

1 - يشير الحديث إلى حد السرقة.

أ- عرّف الحد.

ب- أذكر الحكمة من تشريع الحدود في الإسلام.

2- يظهر من خلال الحديث أن الأمم السابقة عرفت انحرافات في سلوكهم كما أنهم انحرفوا في عقيدتهم من ذلك

النصاري-

- اختر عقيدتين من عقائدها الفاسدة وتطرق إليها بالشرح.

3 - جعل الإسلام في الحالات العادية علاقة المسلمين بغيرهم مبنية على البر وحسن المعاملة ودعوتهم بالنبي هي

أحسن من خلال ذلك.

-/بين ثلاث أسس لعلاقة المسلمين بغيرهم (شرحا واستدلالات).

4- استخرج ثلاثة فوائد من نص الحديث الشريف.

الجزء الثاني: (06ن)

-تعتبر المصلحة المرسلّة من مصادر التشريع الإسلامي في جانب المعاملات في العصر الحالي نظراً لمراعاته

المقاصد الشرعية وأثرها في مرونتها.

أ- /عرّف المصلحة المرسلّة. مع ذكر المثال-

ب- /بين شروط الأخذ بها.

الأجوبة النموذجية لفرض الفصل الثاني لمادة العلوم الإسلامية لأقسام السنة الثالثة ثانوي

(14) ن	<u>الجزء الأول</u>
(01) ونصف	أ- تعريف الحد : لغة المنع واصطلاحاً هو عقوبة مقدرة شرعاً لصيانة الأنساب والعقول الأعراض والأموال وتأمين السبل-
(03) ن	<p>ب - الحكمة من تشريع الحدود في الإسلام:</p> <ul style="list-style-type: none"> - حماية سمعة الأفراد وتجنب اتهام الأبرياء وتلطيح أعراضهم بالشائعات. - وقاية المجتمع من انتشار الأمراض الخطيرة الفتاكة. - المحافظة على الأسر من الضياع وحماية الأنساب من الاختلاط. - رعاية أخلاق وفضائل وآداب الأمم . - حماية أملاك الناس. - صيانة المجتمع بتوفير الأمن العام. - حماية الكليات الخمس (النفس، العقل، المال، العرض، الدين) .
(04) ن	<p>2/ عقاندها: أهم عقائد المسحيين بعد عيسى عليه السلام المحرفة هي:</p> <p>أ- عقيدة التثليث: الإله عندهم مركب من ثلاثة أقانيم (هينات) متساوية: الله (الأب) ، عيسى (الابن) ، وروح القدس (الله) ، وهي في نفس الوقت إله واحد. لقوله تعالى: " لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد " [المائدة/73] .</p> <p>ب- عقيدة الخطينة والفداء: بإرسال الله لابنه الوحيد (يسوع) ليخلص البشرية من خطيئة آدم وذلك باختيار الفداء وهو الصلب.</p>
(04) ونصف	<p>3/ أسس علاقة المسلمين بغيرهم: إن علاقة المسلمين بغيرهم تبنى على أسس ثلاثة هي:</p> <p>أ- التعارف: بناء علاقة صداقة مع غير المسلمين على أن يحترم كل طرف خصوصيات وأعراف وتقاليد الآخر، وهذا التعارف يجب أن يكون متبوعاً بالمعاملة الحسنة وقد يكون سبباً في دخول غير المسلم إلى الإسلام - لقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا " -</p> <p>ب- التعايش: يدعو الإسلام معتقيه لقبول الآخر و ينفي مصادر الفرقة و الخصومة و النزاع فالمسلم مطالب بحسن معاملة غير المسلمين بأخلاق الإسلام.</p> <p>ج- التعاون: ومن ذلك مساعدة الضعيف و إغاثة الملهوف و إعانة المحتاج لقوله تعالى: " وتعاونوا على البر والتقوى " . [المائدة / 02] -</p>
(03) ن	<p>4 - الفوائد والأرشادات :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تعطيل الحدود يؤدي إلى تفشي الجريمة والفساد في الأرض - الاعتبار بأحوال الأمم السابقة المخالفة لشرع الله - ترك المحاباة في إقامة الحدود على من وجب عليه مهما كانت قرابته أو مكانته
(06) ن	<u>الجزء الثاني: (06) ن</u>
(01) ن	<p>** المصالح المرسله **</p> <p>التعريفها: أ- لغة: المنفعة المطلقة، الصلاح.</p> <p>ب/ اصطلاحاً: هي استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع بناء على مصلحة لا دليل من الشارع على اعتبارها ولا على إغائها.</p>
(01) ن	مثالها:- الإلزام بتوثيق عقد الزواج بورقة رسمية وتسجيله بالبلدية.
(04) ن	<p>ب- شروط العمل بالمصلحة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة في مصالح العباد وأن لا تعارض نصاً شرعياً أو إجماعاً. - أن تكون مصلحة حقيقية لا وهمية بحيث تحقق منفعة وتدفع ضرراً. - أن تكون مصلحة عامة للناس وليست شخصية. - أن تكون معقولة (تقبلها العقول) .